

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٨٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ في شأن منح معاشات ومكافآت استثنائية والقوانين  
المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٣ بتكريم قدامي التقايين ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٨٧ بالتفويض في بعض الاختصاصات ،  
وبناء على ما عرضته وزيرة التأمينات الاجتماعية والشئون الاجتماعية ،

**قرر :**

**( المادة الأولى )**

يمنع كل من قدامي التقايين أو ورثتهم الموضحة أسماؤهم بالكشف رقم ( ١ ) المرفق  
معاشاً استثنائياً مقداره ٥٢ جنيهًا شهريًا شاملًا كافة الزيادات والإعانات ، ويتجاوز  
عن استرداد ما قد يكون صرف لهم من تعويض .

وفي حالة استحقاق معاش آخر من الخزانة العامة أو في أي من صندوقى التأمين  
الاجتماعي يصرف لصاحب المعاش أو المستحق حسب الأحوال المعاش المشار إليه  
أو المعاش الآخر أيهما أكبر .

**( المادة الثانية )**

تزداد بصفة استثنائية معاشات قدامي التقايين أو ورثتهم المستحقين في المعاش الموضحة  
أسماؤهم بالكشف رقم ( ٢ ) المرفق بالقدر الموضح قرير كل منهم شاملًا كافة الزيادات  
والإعافات .

## (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من ١/٥/١٩٨٨

صدر بمقتضى مجلس الوزراء في ١٢ رمضان سنة ١٤٠٨ (٢٨ أبريل سنة ١٩٨٨)

دكتور / عاطف صدقى

## كشف رقم (١)

الاسم	مسلسل
السيد / شوقي محمد إبراهيم الأشقر	١
» / سعد يوسف عثمان مراد	٢
» / حسن علي أبو المجد	٣
» / محمد نعيم محمد رزق	٤
» / السيد يوسف أحمد حلة	٥
» / محمد السعيد عبد العال البنا	٦
» / أمين فريد فصيف	٧
» / محمد أنور محمود سري	٨

كشف رقم (٢)

مقدار التغواطة الاستثنائية	الاسم	مسلسل
جنيه		
٣٣	السيد / محمد السيد محمد ..... .	١
٢٨	« / حماد درويش محمد ..... .	٢
١٤	« / محمد محمود مصطفى رضا ..... .	٣
١٤	« / خالف محمد محمد ..... .	٤
١٤	« / محمد سعيد صالح إسماعيل ..... .	٥
٤٠	« / محمد محمد إبراهيم الزيني ..... .	٦
١٤	« / نادى عمر الشريانى ..... .	٧
١٤	« / محمود أحمد عبد العال ..... .	٨
٤٠	الموحوم / محمد طه إبراهيم ..... .	٩